

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة العلاقات مع البرلمان

حصيلة دورة الربيع 2007

الفهرس

المقدمة

أولاً: حصيلة المجال التشريعي

ثانياً: الحصيلة في مجال متابعة الرقابة البرلمانية

ثالثاً: الحصيلة في مجال تنسيق العلاقات مع البرلمان

مقدمة:

إن أهم ما ميّز الدورة الرباعية لسنة 2007 هو تخلّها لعدة أحداث سياسية:

أولها، إنتهاء العهدة التشريعية الخامسة ومجادرة معظم نواب تشريعيات 2002 للمجلس، وإبتداء العهدة التشريعية السادسة وتنصيب المجلس الجديد المنبثق عن انتخابات 17 ماي 2007، والذي كرست تشكيلته مبدأً ديمقراطية في التمثيل والتعددية الحزبية، بحيث تضمن 22 حزباً سياسياً بالإضافة إلى الأحرار وجاءت هذه الانتخابات لتأكد مرة أخرى على سلامتها إصلاحنا السياسي والتجسيد الميداني للديمقراطية والإحترافية في ممارستها.

ثانيها، تجديد فخامة رئيس الجمهورية ثقته في السيد رئيس الحكومة والطاقم الحكومي لما رآه في حكومته من التزام في موافصلة تطبيق برنامجه وانضباط تحلى به الفريق طيلة عهدة كاملة، و استعداده للمضي قدماً من أجل موافصلة المسيرة.

ثالثها، تقديم السيد رئيس الحكومة لبرنامج حكومته أمام أعضاء المجلس الشعبي الوطني وأعضاء مجلس الأمة، حيث لم يخرج عن إطار برنامج فخامة رئيس الجمهورية، و هو يحتوى على محاور تجسد الإلتزامات التي تعهد بها رئيس الجمهورية تجاه الشعب الجزائري، و تبني الحكومة لذلك يدلّ على أنها اختارت إدراج عملها ضمن الإستمرارية من أجل مزيد من التحسين لإطار معيشة السكان و ظروف حياتهم، كما تعهد بموافصلة تنفيذ النصوص المجسدّة لتطبيق ميثاق السلام و المصالحة الوطنية، و أكد على موافصلة الحكومة مكافحة الإرهاب بجميع أشكاله.

ورابعها، مصادقة نواب الأمة في الغرفتين على برنامج الحكومة بالأغلبية المطلقة على مستوى المجلس الشعبي الوطني، وبالإجماع من طرف أعضاء مجلس الأمة بإصدار لائحة مساندة للحكومة ودعمها لبرنامجه.

أما على المستوى العمل التشريعي والرقابي فقد عرفت هذه الدورة فترات إقطاع ظرفية وذلك راجع لتحضير الحملة الانتخابية لتشريعيات 17 ماي 2007، لتجديد المجلس الشعبي الوطني، ثم إجراء الإقتراع وإعلان النتائج، فتنصيب الأعضاء الجدد وتنصيب هيكل المجلس، ولم تستأنف أشغال المجلسين إلا في شهر جوان 2007 وقد تم تسجيل خلال هذه الدورة ثلاثة عشر (13) نصا قانونيا منها اثنين، وصادق البرلمان على ستة (06) نص فقط، أما النصوص الأخرى فأجلت لدورة الخريف 2007.

وتدرج كل النصوص المسجلة خلال الدورة في إستكمال الإصلاحات التي باشرتها مختلف القطاعات خاصة قطاع العدالة، التربية، التعليم العالي والتكوين المهني والمالية وكذا المحروقات.

كما تضمنت هذه الدورة نصين أساسيين، سُجل تحت صيغة الإستعمال ويتعلق الأمر بتعديل قانون الانتخابات وتأجيل الانتخابات المحلية.

وفيما يتعلق بالشق الرقابي ونظرا للمواعيد السياسية التي عرفتها هذه الدورة فلم تستعمل أداة الرقابة إلا بصفة نسبية، وكان ذلك من طرف أعضاء مجلس الأمة فقط بإستعمال أداة الأسئلة الكتابية والشفوية.

ومن جهة أخرى، إستمرت وزارة العلاقات مع البرلمان في الإضطلاع بمهامها التسييقية بين الحكومة والبرلمان، من خلال متابعتها اليومية لأشغال البرلمان ونشاط الحكومة على مستوى المجلس الشعبي الوطني ومجلس الأمة، بغية تيسير الأداء لكل الفاعلين سواء أكانوا طرفا حكوميا أو برلمانيا.

الحصيلة في المجال التشريعي

* أولاً/ حصيلة المجال التشريعي :

تعد حصيلة دورة الربيع في مجال العمل التشريعي عادلة، بالنظر
لعدد النصوص التشريعية التي درست ونوقشت خلال الدورة إذ سُجل في
جدول أعمال البرلمان ثلاثة عشر (13) نصاً قانونياً متضمناً أمرتين (02)
وإحدى عشرة (11) مشروع قانون وهي كالتالي:

النصوص المسجلة خلال الدورة :

- 1 الأمر رقم 01-07 المتعلق بحالات التنافي و الإلتزامات الخاصة ببعض المناصب و الوظائف،
- 2 الأمر رقم 07-02 المعدل و المتمم للقانون رقم 10-01 و المتضمن قانون المناجم،
- 3 مشروع قانون عضوي يعدل و يتم الأمر رقم 97-07 و المتضمن القانون العضوي المتعلق بنظام الانتخابات،
- 4 مشروع قانون عضوي يتضمن تأجيل الانتخابات لتجديد المجالس الشعبية البلدية و الولاية المنبثقة عن إنتخابات 10 أكتوبر 2002 و الإنتخابات الجزئية لـ يوم 24 نوفمبر 2005،
- 5 مشروع القانون التوجيحي للتربية الوطنية،
- 6 مشروع القانون التوجيحي في التكوين المهني و التعليم المهنيين،
- 7 مشروع قانون يعدل و يتم القانون رقم 99-05 المؤرخ في 04 أفريل 1999 المتضمن القانون التوجيحي للتعليم العالي،
- 8 مشروع قانون يتعلق بتسهيل المساحات الخضراء وحمايتها وتنميتها،
- 9 مشروع قانون يعدل و يتم القانون رقم 98-11 و المتضمن القانون التوجيحي والبرامج الخمسية حول البحث العلمي و التطوير التكنولوجي،
- 10 مشروع قانون يتضمن النظام المحاسبي المالي،

11- مشروع قانون يتم القانون رقم 83-11 و المتعلق بالتأمينات الإجتماعية،
12- مشروع القانون المعجل و المتم للأمر رقم 58-75 المؤرخ في 20
رمضان عام 1395 الموافق 26 سبتمبر سنة 1975 و المتضمن القانون
المدني،

13- مشروع قانون يتضمن قانون الإجراءات المدنية و الإدارية.

النصوص المصادق عليها من طرف البرلمان ستة(06) وهي:

1- أمر رقم 01-07 المتعلق بحالات التنافي و الإلتزامات الخاصة ببعض
ال المناصب والوظائف،

2- أمر رقم 01-02 المعجل و المتم للقانون رقم 10-01 و المتضمن قانون
المناجم،

3- مشروع قانون يتعلق بتسهيل المساحات الخضراء وحمايتها وتنميتها،

4- مشروع القانون المعجل و المتم للأمر رقم 58-75 المؤرخ في 20
رمضان عام 1395 الموافق 26 سبتمبر سنة 1975 و المتضمن القانون
المدني،

5- مشروع قانون عضوي يعدل و يتم الأمر رقم 97-07 و المتضمن
القانون العضوي المتعلق بنظام الانتخابات،

6- مشروع قانون عضوي يتضمن تأجيل الانتخابات لتجديد المجالس الشعبية
البلدية و الولاية المنبثقة عن إنتخابات 10 أكتوبر 2002 و الإنتخابات
الجزئية لـ يوم 24 نوفمبر 2005،

النصوص المؤجلة إلى دورة الخريف 2007:

1- مشروع قانون يتضمن قانون الإجراءات المدنية و الإدارية،

2- مشروع قانون يتضمن النظام المحاسبي المالي،

3- مشروع قانون يعدل و يتم القانون رقم 99-05 المؤرخ في 04
أفريل 1999 المتضمن القانون التوجيهي للتعليم العالي،

- مشروع القانون التوجيحي في التكوين المهني و التعليم المهنيين،
4
- مشروع قانون يعدل ويتمم القانون رقم 11-98 والمتضمن القانون
التجيحي والبرنامج الخماسي حول البحث العلمي و التطوير التكنولوجي،
5
- مشروع القانون التوجيحي لل التربية الوطنية.
6

مسار دراسة النصوص التشريعية لدى غرفتي البرلمان

1/ الأمر رقم 01-07 المتعلق بحالات التنافي والإلتزامات الخاصة ببعض المناصب والوظائف.

القطاع المبادر: الأمانة العامة للحكومة.

عدد مواد النص: 08 مواد.

أهداف النص :

جاء هذا الأمر لتحديد حالات التنافي والإلتزامات المتعلقة ببعض المناصب والوظائف لتجنب الوقوع في وضعيات من شأنها إلحاق ضرر بمصالح الدولة وفروعها .

ويهدف هذا النص إلى ضمان حماية أوسع لمصالح الدولة من خلل وضع قيود لشاغلي مناصب التأثير في القطاع العام و الوظائف العليا للدولة كما هو منصوص عليه في التشريع و التنظيم المعهول بهما و كذا الأحكام التعاقدية أثناء ممارسة المهام أو بعد التوقف ، لحيازة مصالح و إكتساب حقوق مادية لدى مؤسسات وطنية أو أجنبية .

إيداع الأمر:

أودع الأمر من طرف الحكومة لدى مكتب المجلس الشعبي الوطني بتاريخ 07 مارس 2007.

I - الدراسة على مستوى المجلس الشعبي الوطني:
اللجنة المختصة:

أحيل النص على لجنة الشؤون القانونية والإدارية والحرفيات لدراسته.

عرض الوزير :

قدم السيد الأمين العام للحكومة يوم 15 مارس 2007 عرضا عن محتوى النص المقترن.

المناقشة العامة والتصويت:

نظرا للطبيعة القانونية للنص، لم ينافش بل عرض للتصويت مباشرة، وذلك وفقا لأحكام الدستور والقانون العضوي رقم 99-02 الناظم للعلاقات بين الحكومة والبرلمان وصوت أعضاء المجلس على الأمر يوم 26 مارس 2007.

II الدراسة على مستوى مجلس الأمة:

أحيل النص على لجنة الشؤون القانونية والإدارية وحقوق الإنسان لدراسته، واستمعت هذه اللجنة بتاريخ 09 أبريل 2007 إلى السيد الأمين العام للحكومة الذي قدم شرحا حول مضمون النص، وتمت المصادقة عليه من طرف المجلس في 15 أبريل 2007.

2/ الأمر رقم الأمر رقم 07-02 المعديل و المتمم للقانون رقم 10-01 و المتضمن قانون المناجم.

القطاع المبادر: وزارة الطاقة و المناجم.

عدد مواد النص: 02 مادتين.

أهداف النص :

جاء النص لتكثيف المنظومة التشريعية التي تحكم النشاط المنجمي مع المتطلبات الجديدة في إنجاز المشاريع المتنوعة و المسجلة ضمن البرنامج التكميلي لدعم النمو للفترة الممتدة من 2005 إلى 2009 و كذا برامج تنمية الجنوب و الهضاب العليا.

وعليه جاء هذا الأمر لتحديد إجراءات و أشكال التفاوض بين الولاية و الوكالة الوطنية للجيولوجيات و المراقبة المنجمية لمنح رخص الإستغلال لمقالع الحجارة و المرامل .

إبداع النص:

أودع الأمر لدى مكتب المجلس الشعبي الوطني في 08 مارس 2007.

I/دراسة على مستوى المجلس الشعبي الوطني:

اللجنة المختصة:

أحيل النص على لجنة الشؤون الإقتصادية و التنمية و الصناعة و التجارة و التخطيط لدراسته.

عرض الوزير:

عرض السيد الوزير الطاقة و المناجم مضمون النص أمام اللجنة المختصة يوم 18 مارس 2007.

المناقشة العامة والتصويت:

نظرا للطبيعة القانونية للنص، لم ينافش بل عرض للتصويت مباشرة وذلك وفقا لأحكام الدستور والقانون العضوي رقم 02-99 الناظم للعلاقات بين الحكومة والبرلمان وصوت أعضاء المجلس على الأمر يوم 26 مارس 2007.

II/دراسة على مستوى مجلس الأمة:

أحيل النص على لجنة الشؤون الإقتصادية و المالية لدراسته، واستمعت هذه اللجنة بتاريخ 12 أفريل 2007 إلى السيد وزير الطاقة و المناجم الذي قدم شرحا حول مضمون النص، و تمت المصادقة عليه من طرف المجلس في 15 أفريل 2007 .

3/ مشروع القانون العضوي الذي يعدل و يتم الأمر رقم 07-97 و المتضمن القانون العضوي المتعلق بنظام الانتخابات.

القطاع المبادر: وزارة الداخلية و الجماعات المحلية.

عدد مواد النص: أربعة مواد (04).

أهداف النص :

جاء هذا النص لسد الفراغ القانوني الموجود في القانون العضوي المتعلق بالإنتخابات الساري من خلال التقلص بصفة ملموسة للإنحرافات التي تشوّه إختيار الشعب وتضع حاجزاً أمام مبادئ الجوء إلى الإقتراع العام كوسيلة وحيدة للفصل بين برامج الأحزاب وتوسيع التمثيل الشعبي.

وعليه جاء هذا القانون لوضع الضوابط القانونية للمترشحين السياسيين لتأسيس القاعدة الشعبية والإرتقاء بالبرامج السياسية وتفعيلاها ميدانيا.

الإيداع : تم الإيداع يوم 28 جوان 2007 تحت صيغة الإستعمال.

I/الدراسة على مستوى المجلس الشعبي الوطني:
اللجنة المختصة:

اختصت بدراسة هذا النص لجنة الشؤون القانونية والإدارية والحريات .

عرض الوزير:

قدم وزير الدولة، وزير الداخلية و الجماعات المحلية عرضاً حول مشروع النص أمام اللجنة المختصة بتاريخ 07 جويلية 2007 .

المناقشة العامة: 11 جويلية 2007

التصويت: 14 جويلية 2007

الدراسة على مستوى مجلس الأمة:

إستماع اللجنة للوزير : 15 جويلية 2007.

المناقشة العامة: 16 جويلية 2007.

التصويت: 17 جويلية 2007.

توصيات اللجنة:

1- ضرورة المراجعة الشاملة للنصوص التالية:

- القانون العضوي الخاص بالإنتخابات،
- القانون العضوي الخاص بالأحزاب السياسية،
- قانون البلدية والولاية،

وهذا لضمان الملائمة والإنسجام بين هذه النصوص بهدف عقلنة وتطوير النظام السياسي، وتدعم التجربة الديمقراطية في الجزائر ومعالجة العيوب والسلبيات والنتائج الناتجة عن التطبيق.

2- التكفل بمراجعة تشكيل وتمويل طريقة عمل اللجان السياسية لمراقبة الإنتخابات، وإدخال مفهوم العمل التطوعي لأداء مهمة المراقبة.

3- جمع النصوص القانونية والتنظيمية المتعلقة بالعملية الانتخابية في مدونة خاصة توضع تحت تصرف المعنيين بالعملية الانتخابية.

4/ مشروع القانون العضوي الذي يتضمن تأجيل الإنتخابات لتجديد المجالس الشعبية البلدية والولائية المنبثقة عن إنتخاب 10 أكتوبر 2002 و الإنتخابات الجزئية ليوم 24 نوفمبر 2005.

القطاع المبادر: وزارة الداخلية و الجماعات المحلية.

عدد مواد النص: أربعة مواد قانونية (04).

أهداف النص :

جاء هذا القانون لتقويف العمل بنص المادة 75 من القانون العضوي المتعلق بنظام الإنتخابات خلال الإنتخابات المحلية القادمة (2007)، و هذا للسير الحسن و توفير الظروف السانحة للإقتراع، بغية التكريس التام للديمقراطية ذلك أنه و لإعتبارات موضوعية ذات الصلة بأجواء شهر سبتمبر بما فيها الدخول الاجتماعي و شهر رمضان المعظم و عيد الفطر المبارك يتزدّر إجرائها خلال هذا الشهر.

تاريخ الإيداع : تم يوم 28 جوان 2007 تحت صيغة الإستعمال.

I/دراسة على مستوى المجلس الشعبي الوطني:
اللجنة المختصة:

إختصت لجنة الشؤون القانونية والإدارية والهيئات بالمجلس بدراسة هذا النص.

عرض الوزير:

قدم وزير الدولة ،وزير الداخلية و الجماعات المحلية عرضاً حول مشروع النص أمام اللجنة المختصة بتاريخ 07 جويلية 2007 .

I/الدراسة على مستوى المجلس الشعبي الوطني:

المناقشة العامة: 11 جويلية 2007.

التصويت: 14 جويلية 2007.

الدراسة على مستوى مجلس الأمة:

إستماع اللجنة لوزير : 15 جويلية 2007.

المناقشة العامة: 16 جويلية 2007.

التصويت: 17 جويلية 2007.

5/ مشروع القانون المعدل و المتمم للأمر رقم 58-75 المؤرخ في 20 رمضان عام 1395 الموافق 26 سبتمبر سنة 1975 و المتضمن القانون المدني.

القطاع المبادر : وزارة العدل.

عدد مواد النص: تسعه (09) مواد.

أهداف النص :

جاء هذا النص في إطار مواصلة مراجعة القانون المدني قصد مطابقته مع الخيارات السياسية و الإقتصادية و الإجتماعية للبلاد و قد خص التعديل عقود الإجار السكني و المهني بإضفاء أكثر مرونة و تسهيلات في إجراءات التعاقد وضمان حق المالك في إسترداد ملكه ، كما ألغى النص عددا من الأحكام مثل حق البقاء و الإسترداد و التي كانت تزيد من أزمة توفر السكن .

إيداع النص: تم في 05 ديسمبر 2006.

I/الدراسة على مستوى المجلس الشعبي الوطني:

اللجنة المختصة:

عرض وزير العدل محتوى النص أمام لجنة الشؤون القانونية والإدارية والحرفيات بتاريخ 15 جانفي 2007.

التعديلات:

أدرجت اللجنة في تقريرها التمهيدي **20** تعديل عن النص.

المناقشة العامة:

تمت بتاريخ **26** مارس **2007**.

التصويت:

تم التصويت على نص القانون في **28** مارس **2007**.

II/الدراسة على مستوى مجلس الأمة:

أحال النص على لجنة الشؤون القانونية والإدارية وحقوق الإنسان لدراسته حيث قدم السيد وزير العدل حافظ عرضه حول مشروع القانون يوم **09** أبريل **2007**.

المناقشة العامة:

15 أبريل **2007**.

المصادقة:

تمت المصادقة في **17** أبريل **2007**.

6/مشروع قانون يتعلق بتسهيل المساحات الخضراء وحمايتها وتنميتها.

القطاع المبادر: وزارة البيئة وتهيئة الإقليم.

عدد مواد النص: **43** مادة.

أهداف النص :

جاء هذا النص ليجسد برنامج مؤتمر الأمم المتحدة حول البيئة والتنمية المستدامة المنعقد بمدينة ريو دي جانيرو سنة **1992** والذي صادقت عليه كافة البلدان المشاركة.

يهدف هذا النص إلى حماية المساحات الخضراء لما تحتويه من عناصر نباتية وحيوانية هي جد ضرورية للإنسان الذي يعيش في المناطق الحضرية.

كما يضمن النص تسهيل امثل لهذه المحميات الطبيعية وتنميتها لضمان توازن صحي وبيئي لحياة المواطن.

إيداع النص: تم في 23 ديسمبر 2006.

I/ الدراسة على مستوى المجلس الشعبي الوطني:

اللجنة المختصة:

اختصت لجنة الفلاحة و الصيد البحري و حماية البيئة بدراسة هذا النص، وقد قدم وزير البيئة و تهيئة الإقليم بتاريخ 11 مارس 2007 عرض حول الموضوع.

تعديلات اللجنة:

أدرجت اللجنة في تقريرها التمهيدي 16 تعديلا عن محتوى النص.

المناقشة العامة: تمت بتاريخ 26 مارس 2007.

التصويت: تم بتاريخ 27 مارس 2007.

II/ الدراسة على مستوى مجلس الأمة:

أحيل النص على لجنة التجهيز و التنمية المحلية لدراسته حيث قدم السيد وزير البيئة و تهيئة الإقليم عرضه حول مشروع القانون يوم 10 أفريل 2007.

المناقشة العامة:

تمت في 15 أفريل 2007.

المصادقة:

تمت المصادقة في 17 أفريل 2007 .

الملحق

مسار دراسة المشاريع على مستوى مجلس الأمة دورة الربيع 2007

مشاريع النصوص على مستوى البرلمان

الرقم	النص	تاریخ العرض أمام اللجنة المختصة	المناقشة العامة	التصويت
1	الأمر رقم 01-07 المتعلق بحالات التنافي والالتزامات الخاصة بعض المناصب والوظائف.	لجنة الشؤون القانونية والإدارية وحقوق الإنسان.		15 أفريل 2007
	9 أفريل 2007 الاستماع إلى السيد وزير العدل.			
2	الأمر رقم 02-07 المعدل والمتضمن للقانون رقم 10 والمتضمن قانون المناجم.	لجنة الشؤون الاقتصادية والمالية.		15 أفريل 2007
	12 مارس الاستماع إلى وزير الطاقة والمناجم.			
3	مشروع القانون المعدل 58-75 والمتضمن للأمر رقم 3 المتضمن القانون المدني.	لجنة الشؤون القانونية والإدارية وحقوق الإنسان.	2007 15 أفريل	2007 17 أفريل
	9 أفريل 2007 الاستماع إلى السيد وزير العدل حافظ الأختام.			
4	مشروع القانون المتعلق بتسهيل المساحات الحضراء وحمايتها وتنميتها.	لجنة الفلاحة والتنمية الريفية.	2007 15 أفريل	2007 15 أفريل
	10 أفريل 2007 الاستماع إلى السيد وزير التهيئة العمرانية والبيئة.			
5	مشروع قانون عضوي يتضمن تأجيل الانتخابات لتجديد المجالس الشعبية البلدية والولائية المبكرة عن 10 أكتوبر 2002 والإنتخابات والولائية.	لجنة الشؤون القانونية والإدارية وحقوق الإنسان.	2007 16 جويلية	2007 17 جويلية
	الاستماع إلى السيد وزير الدولة، وزير الداخلية والجماعات المحلية يوم 07 جويلية 2007.			
6	مشروع قانون عضوي يعدل ويتم الأمر رقم 97-07 المتضمن القانون العضوي المتعلق بنظام الإنتخابات.	- لجنة الشؤون القانونية والإدارية وحقوق الإنسان.	2007 16 جويلية	2007 17 جويلية
	الاستماع إلى السيد وزير الدولة، وزير الداخلية والجماعات المحلية يوم 15 جويلية 2007.			

مشاريع النصوص على مستوى البرلمان
مسار دراسة المشاريع على مستوى المجلس الشعبي الوطني
دورة الربيع 2007

الرقم	النص	الإيام	تاريخ العرض أمام اللجنة المختصة	المناقشة العامة	التصويت
1	الأمر رقم 07-07 المتعلق بحالات التنافي والالتزامات الخاصة بعض المناصب والوظائف.	7 مارس 2007	لجنة الشؤون القانونية والإدارية والخريات.		26 مارس 2007
			15 مارس 2007 الاستماع إلى الأمان العام للحكومة.		
2	الأمر رقم 07-02 المعدل والمتم للقانون رقم 01-10 المتضمن قانون المناجم.	8 مارس 2007	لجنة الشؤون الاقتصادية والتنمية والصناعة والتجارة والخطيط.		26 مارس 2007
			18 مارس الاستماع إلى وزير الطاقة والمناجم.		
3	مشروع القانون التوجيهي في التكوين والتعليم المهنيين.	5 مارس 2007	لجنة الصحة والشؤون الاجتماعية والعمل والتكون المهني.		27 مارس 2007
			13 مارس 2007 الاستماع إلى السيد وزير التكوين والتعليم المهنيين.		
4	مشروع القانون التوجيهي للتربية الوطنية.	7 مارس 2007	لجنة التربية والتعليم العالي والبحث العلمي والشؤون الدينية.		
5	مشروع قانون يعدل ويتم القانون رقم 99-05 المتضمن القانون التوجيهي للتعليم العالي.	28 فيفري 2007	لجنة التربية والعلم العالي والبحث العلمي والشؤون الدينية.		27 مارس 2007
			11 مارس 2007 الاستماع إلى السيد وزير التعليم العالي والبحث العلمي.		
6	مشروع القانون المعدل والمتم للأمر رقم 75-58 المتضمن القانون المدني.	5 ديسمبر 2006	لجنة الشؤون القانونية والإدارية والخريات.	26 مارس 2007	28 مارس 2007
			15 جانفي 2007 الاستماع إلى السيد وزير العدل حافظ الأختام.		
7	مشروع القانون المتضمن قانون الإجراءات المدنية والإدارية.	5 ديسمبر 2006	لجنة الشؤون القانونية والإدارية والخريات.		

		الاستماع إلى السيد وزير العدل حافظ الأختام	15 جانفي 2007		
27 مارس 2007	26 مارس 2007	لجنة الفلاحة والصيد البحري وحماية البيئة.	23 ديسمبر 2006	مشروع القانون المتعلق بتسهيل المساحات الخضراء وحمايتها وتنميتها.	8
14 جويلية 2007	11 جويلية 2007	لجنة الشؤون القانونية والإدارية والharias. الاستماع إلى السيد وزير الدولة، وزير الداخلية والجماعات المحلية يوم 07 جويلية 2007.	28 جوان 2007	مشروع قانون عضوي يتضمن تأجيل الإنتخابات لتجديد المجالس الشعبية البلدية والولائية المنبثقة عن إنتخابات 10 أكتوبر 2002 والإنتخابات الجزئية ليوم 24 نوفمبر 2005.	09
14 جويلية 2007	11 جويلية 2007	لجنة الشؤون القانونية والإدارية والharias. الاستماع إلى السيد وزير الدولة، وزير الداخلية والجماعات المحلية يوم 07 جويلية 2007.	28 جوان 2007	مشروع قانون عضوي يعدل ويتمم الأمر رقم 07-97 المتضمن القانون العضوي المتعلق بنظام الإنتخابات.	10
		لجنة الصحة والشؤون الاجتماعية والعمل والتكونين المهني.	28 جوان 2007	مشروع قانون يتمم القانون رقم 11-83 والمتصل بالتأمينات الاجتماعية.	11
		لجنة المالية والميزانية. الاستماع إلى السيد وزير المالية يوم السبت 11 جويلية 2007.	28 جوان 2007	مشروع قانون يتضمن النظام الضاسي المالي.	12
		لجنة التربية والتعليم العالي والبحث العلمي والشؤون الدينية.	28 جوان 2007	مشروع قانون يعدل ويتمم القانون رقم 11-98 المتضمن القانون التوجيهي والبرنامج الخماسي حول البحث العلمي والتطوير التكنولوجي.	13

الخصيلة في مجال متابعة الرقابة البرلمانية

* ثانياً/الحصيلة في مجال متابعة آليات الرقابة البرلمانية :

تزامنا مع نهاية العهدة التشريعية الخامسة (2002-2007) وبداية العهدة التشريعية السادسة (2007-2012)، لم يعرف البرلمان إستعمالاً لآليات الرقابة البرلمانية لا على مستوى المجلس الشعبي الوطني، ولا على مستوى مجلس الأمة.

لذلك لم يسجل أي سؤال شفوي أو كتابي على مستوى المجلس الشعبي الوطني خلال هذه الدورة، ولم يتم برمجة أي جلسة للرد على الأسئلة الشفوية.

وما تم تسجيله هو 16 سؤالاً فقط على مستوى مجلس الأمة، بدون برمجة أي جلسة للرد على الأسئلة الشفوية.

في مجال متابعة الرقابة البرلمانية

1- مجلس الأمة

الأسئلة الكتابية

- مجموع الأسئلة الكتابية المطروحة 10 : أسئلة.

- مجموع الأسئلة الكتابية المجاب عنها 07 : أسئلة.

الأسئلة الشفوية

- مجموع الأسئلة الشفوية المطروحة 06 : أسئلة.

- مجموع الأسئلة الشفوية المجاب عنها .00

- أهم القطاعات الوزارية التي كانت محلّ تساؤل:
الأسئلة الكتابية:

- السيد وزير السياحة : 02 سؤالان.
- السيد وزير التعليم العالي والبحث العلمي : 02 سؤالان.
- السيد وزير العدل، حافظ الأختام : 01 سؤالاً واحداً.
- السيد وزير النقل : 01 سؤالاً واحداً.
- السيد وزير البيئة وتهيئة الإقليم : 01 سؤالاً واحداً.
- السيد وزير السكن والعمان : 01 سؤالاً واحداً.
- السيد الوزير المكلف بالجماعات المحلية : 01 سؤالاً واحداً.
- السيد وزير الفلاحة والتنمية الريفية : 01 سؤالاً واحداً.

الأسئلة الشفوية:

- السيد وزير النقل : 01 سؤالاً واحداً.
- السيد وزير الصناعة : 01 سؤالاً واحداً.
- السيد وزير التشغيل والتضامن الوطني : 01 سؤالاً واحداً.
- السيد وزير السكن والعمان : 01 سؤالاً واحداً.
- السيد وزير العدل، حافظ الأختام : 01 سؤالاً واحداً.
- السيد وزير التربية الوطنية : 01 سؤالاً واحداً.

تصنيف الأسئلة الكتابية والشفوية المطروحة حسب التشكيلات السياسية:

- ❖ الثالث الرئاسي : 02 سؤالان شفويان و 09 أسئلة كتابية.
- ❖ جبهة التحرير الوطني : 04 أسئلة شفوية و 01 سؤالاً كتابياً واحداً.

طبيعة الأسئلة الكتابية والشفوية المطروحة:

❖ الإجتماعية : 12 سؤالاً.

❖ الإقتصادية : 04 أسئلة.

طبيعة الأسئلة الكتابية والشفوية المطروحة:

❖ وطنية : 14 سؤالاً.

❖ محلية : 02 سؤالان

ملحق:

- الجداول التفصيلية للأسئلة الكتابية و الشفوية المطروحة على مستوى مجلس الأمة خلال دورة الربيع 2007.

الحصيلة في مجال تنسيق العلاقات مع
البرلمان

*** ثالثاً/ الحصيلة في مجال تنسيق العلاقات مع البرلمان:**

لقد كانت هذه الدورة التشريعية متميزة، إذ افتتحت بحدثين كبيرين، الأول هو نهاية الفترة التشريعية، والثاني هو بداية الفترة التشريعية السادسة(2007-2012) بعد الإنتخابات التشريعية ليوم 17 ماي 2007.

وأهم مكسب في المجال التنسيقي، والذي تجدر الإشارة إليه هو الالتزام للسيد رئيس الحكومة بمناسبة تقديم أول برنامج للحكومة في الفترة التشريعية السادسة، حيث كانت هذه السانحة فرصة طيبة للحوار المستمر بين الحكومة وأعضاء البرلمان من (23 إلى 28 جوان 2007) بالمجلس الشعبي الوطني، ومن أول إلى 03 جويلية 2007 بمجلس الأمة، حيث أكد سيادته على دعم الحكومة لممثلي الشعب كي يضططعوا بدورهم المنوط بهم، كما أشار سيادته إلى إعطائه تعليمات للولاة بإبلاغ أعضاء البرلمان بمختلف برامج التنمية على مستوى الولايات، والتعاون معهم إلى جانب إستمرار اللقاءات التي يعقدها السيد وزير العلاقات مع البرلمان مع ممثلي الأمة على مستوى الولايات، ترقية وتطويرا للعلاقات بين الحكومة والبرلمان، وإشراكا للبرلمانيين في متابعة الجهد التنموي، ولعب دورهم المحلي.

كما كانت هذه الفرصة للسيد رئيس الحكومة، ليدعم الدور الرقابي للبرلمان، وإعتباره الآليات المختلفة المذكورة أعلاه تخدم هذا الهدف، بالإضافة إلى إستمرار التقليد المتعلق بلقاء الحكومة مع الولاة حيث أن ملاحظات أعضاء البرلمان التي سبقت هذه اللقاءات سيكون لها أثراها الكبير والواضح لتدعم التنمية الوطنية الشاملة.

وفي هذا الإطار، فإن هذا الالتزام السياسي الواضح من السيد رئيس الحكومة بمناسبة تقديم برنامج حكومته أمام البرلمان، يعبر عن الأهمية التي

توليهما الحكومة للبرلمان من خلال ترسیخ دعائم التعاون والتکامل بينهما، خدمة للصالح العام.

كما أن موافقة السيدات والسادة أعضاء البرلمان بالأغلبية المطلقة والمريحة على برنامج الحكومة، سيعطيها دفعاً حقيقياً ودعاً وأضاً للمضي في تطبيق برنامجهما المستمد من برنامج التنمية الوطنية الشاملة. وتتجدر الملاحظة كذلك أن الوزارة قد إستمرت في عملها التنسيقي بين الحكومة والبرلمان خلال نهاية الفترة التشريعية الخامسة وبداية الفترة التشريعية السادسة، خاصة من خلال ما يليه:

1- متابعة الأشغال البرلمانية على مستوى غرفتي البرلمان:
أ- ضبط البرمجة:

العمل على تنسيق وتنظيم التشاور بين الحكومة والبرلمان، خاصة فيما يتعلق بضبط البرمجة، من خلال :

- المساهمة في تحديد جدول أعمال الدورة و جلساتها،
- المساهمة في برمرة دراسة مشاريع النصوص القانونية،
- المساهمة في برمرة عروض أعضاء الحكومة أمام اللجان المختصة،
- المساهمة في برمرة الجلسات المتعلقة بالرد على الأسئلة الشفوية،
- تبليغ الأسئلة الكتابية و الردود عليها.

ب- مراقبة السيد وزير العلاقات مع البرلمان لأعضاء الحكومة:

حيث واصلت الوزارة تقديم الإستشارة و المساعدة لأعضاء الحكومة، من خلال مراقبة السيد وزير العلاقات مع البرلمان لهم أثناء دراسة النصوص القانونية وكذا أثناء تقديم أعضاء الحكومة لعروضهم أمام هذه اللجان، و أثناء تقديم و مناقشة النصوص و التصويت و المصادقة عليها في الجلسات العامة لغرفتي البرلمان.

وفي هذا الإطار عرفت هذه الدورة مراقبة السيد وزير العلاقات مع البرلمان في المجال التشريعي لأعضاء الحكومة للمساهمة في تيسير تمرير ستة(٥٦) نص قانوني.

٢- التنسيق مع الدوائر الوزارية:

تمت هذه العملية، من خلال تنسيق أشغال أعضاء الحكومة داخل البرلمان وإبلاغهم بجدول الجلسات العامة و كذا جلسات اللجان المختصة و تزويدهم بالوثائق المرتبطة بالأشغال البرلمانية، من تقارير تمهيدية و تكميلية و التعديلات المتعلقة بالنصوص القانونية إلى جانب الأسئلة الكتابية والردود عليها.

٣- رصد إنشغالات أعضاء البرلمان:

شكلت مناسبات عرض النصوص القانونية، التصويت و المصادقة عليها فرصة لرصد انشغالات أعضاء البرلمان ، وكذا ملاحظاتهم وإقتراحاتهم وتبليغها بانتظام إلى السيد رئيس الحكومة وإلى أعضاء الحكومة المعينين. وتعتبر محطة تقديم برنامج الحكومة أمام البرلمان أهم فرصة لحوار أشمل وأعمق بين الحكومة و البرلمان، حيث شهدت فتح لمختلف ملفات الإصلاحات وفرصة لطرح أهم الإنغالات و المواقف تجاه الوضع السياسي و كذا الأوضاع الاجتماعية والت الثقافية والإقتصادية. وقد تابعت الوزارة باهتمام هذه المحطة، كما سجلت كل الإنغالات المحلية التي عرضها أعضاء البرلمان بهذه المناسبة وتم تبليغها للسيد رئيس الحكومة.

